

النهاية في غريب الأثر

{ كفف } ... في حديث الصدقة [كأنما يَصْعَعُهَا فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ] هو كناية عن مَحَلِّ قَبُولِ الصَّدَقَةِ فكأن الْمُتَصَدِّقَ قد وَضَعَ صَدَقَتَهُ فِي مَحَلِّ الْقَبُولِ وَالْإِثَابَةِ وَإِلَّا فَلَا كَفَّ لِلَّهِ وَلَا جَارِحَةَ تَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يَقُولُ الْمُشَبِّهُونَ عُلُوقًا كَبِيرًا .
- ومنه حديث عمر [إِنَّ اللَّهَ إِنْ شَاءَ أَدْخَلَ [خَلْقَهُ] (ساقط من : ١) الجنة بِكَفِّ وَاحِدَةٍ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : صَدَقَ عُمَرُ] .
وَقَدْ تَكَرَّرَ ذِكْرُ [الْكَفِّ وَالْحَفْظَةِ وَالْيَدْرِ] فِي الْحَدِيثِ وَكُلُّهَا تَمَثِيلٌ مِنْ غَيْرِ تَشْبِيهِ .

(س) ومنه الحديث [يَتَصَدَّقُ بِجَمِيعِ مَالِهِ ثُمَّ يَقْعُدُ يَسْتَكْرِفُ النَّاسَ] يُقَالُ : اسْتَكْرَفَ وَتَكَرَّفَ : إِذَا أَخَذَ بَبْطُنِ كَفِّهِ أَوْ سَأَلَ كَفَّيًّا مِنَ الطَّعَامِ أَوْ مَا يَكْفِي الْجُوعَ .
(هـ) ومنه الحديث [أَنَّهُ قَالَ لِسَعْدٍ : خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَتَرُكَهُمْ عَالَةً يَتَكَرَّفُ فَفُؤُونَ النَّاسَ] أَيِ يَمْدُونُ أَكُفَّهِمْ إِلَيْهِمْ يَسْأَلُونَهُمْ .
(هـ) ومنه حديث الرؤيا [كَأَنَّ طُلُوعَ تَنْطَفِئُ عَسَلًا وَسَمْنًا وَكَأَنَّ النَّاسَ يَتَكَرَّفُ فُؤُونَهُ] .

(س) وفيه [الْمُتَنَفِّقُ عَلَى الْخَيْلِ كَالْمُسْتَكْرِفِ بِالصَّدَقَةِ] أَيِ الْبَاسِطِ يَدَهُ يُعْطِيهَا مِنْ قَوْلِهِمْ : اسْتَكْرَفَ بِهِ النَّاسُ إِذَا أَحْدَقُوا بِهِ وَاسْتَكْرَفُوا حَوْلَهُ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ وَهُوَ مِنْ كَفَافِ الثَّوبِ وَهِيَ طُرٌّ تَهْدُوهُ وَإِشْيَاهُ وَأَطْرَافُهُ أَوْ مِنْ الْكَفِّ بِالْكَسْرِ وَهُوَ مَا اسْتَدَارَ كَكِفَّةِ الْمِيزَانِ .
(هـ) ومنه حديث رُقَيْقَةَ [وَاسْتَكْرَفُوا فِي الْلسَانِ : [فاسْتَكْفُوا] وَالْمَثْبُوتِ فِي الْأَصْلِ وَالْفَائِقِ 2 / 314) جَنَابِيَّ عَيْدِ الْمَطْلَبِ [أَيِ أَحْدَاطُوهَا بِهِ وَاجْتَمَعُوا حَوْلَهُ] .

(س) وفيه [أُمِرْتُ أَلَّا أَكُفَّ شَعْرًا وَلَا ثَوْبًا] يَعْنِي فِي الصَّلَاةِ .
يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى الْمَنْعِ : أَيِ لَا أَمْنَعُهُمَا مِنَ الْاسْتِزْجَارِ حَالَ السُّجُودِ لِإِقْعَاعِ عَلَى الْأَرْضِ .

وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى الْجَمْعِ : أَيِ لَا يَجْمَعُهُمَا وَيَضُمُّهُمَا .
- ومنه الحديث [الْمُؤْمِنُ أَخُو الْمُؤْمِنِ يَكْفِي عَلَيْهِ ضَيْعَتَهُ] أَيِ يَجْمَعُ عَلَيْهِ مَعِيشَتَهُ وَيَضُمُّهَا إِلَيْهِ .

- ومنه الحديث [يَكْفُفُ ماءَ وجهه] أي يَصُونُه وَيَجْمَعُه عن بَذَلِ السُّؤَالِ .
وأصلُّه المَنْعُ .

- ومنه حديث أم سلمة [كُفِّ رَأْسِي] أي اجْمَعِهُ وضُمَّيْ أَطْرَافَهُ .
وفي رواية [كُفِّ رَأْسِي] أي دَعِيهِ واتْرُكِي مَشْطَهُ . وقد تكرر في الحديث .
(ه) وفيه [إِنَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ عَيْبَةً مَكْفُوفَةٌ] أي مُشْرِجَةٌ عَلَى مَا فِيهَا
مُكْفُوفَةٌ ضَرَبَهَا مَثَلًا لِلصَّدُورِ وَأَنْزَلَهَا نَقِيصَةً مِنَ الْغِلِّ وَالْغِشِّ فِيمَا
اتَّصَفُوا عَلَيْهِ مِنَ الصُّلْحِ وَالْهُدَى .

وقيل : معناه أَنْ يَكُونَ الشَّرُّ بَيْنَهُمْ مَكْفُوفًا كَمَا تُكْفَى الْعَيْبَةُ عَلَى مَا
فِيهَا مِنَ الْمَتَاعِ يُرِيدُ أَنَّ الذُّحُولَ الَّتِي كَانَتْ بَيْنَهُمْ اصْطَلَحُوا عَلَى الْإِ
يَنْشُرُوهَا فَكَأَنَّهُمْ قَدْ جَعَلُوهَا فِي وَعَاءٍ وَاشْرَجُوا عَلَيْهِ .

(س) وفي حديث عمر [وَدِدْتُ أَنْ نَبِيَّ سَلِمَتْ مِنَ الْخِلَافَةِ كَفَافًا لَا عِلَاقَ وَلَا
لِي] الْكَفَافُ : هُوَ الَّذِي لَا يَفْضُلُ عَنِ الشَّيْءِ وَيَكُونُ بِقَدَرِ الْحَاجَةِ إِلَيْهِ . وَهُوَ نَصَبٌ
عَلَى الْحَالِ .

وقيل : أَرَادَ بِهِ مَكْفُوفًا عَنِّي شَرُّهَا .
وقيل : مَعْنَاهُ أَلَّا تَنْزَالَ مِنِّي وَلَا أَنْزَالَ مِنْهَا : أَي تَكْفُفُ عَنِّي وَأَكْفُفُ عَنْهَا .

(ه) ومنه حديث الحسن [ابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ وَلَا تُلَامُ عِلَاقَ كَفَافٍ] أَي إِذَا لَمْ
يَكُنْ عِنْدَكَ كَفَافٌ لَمْ تُلَامُ عِلَاقَ أَلَّا تُعْطِيَ أَحَدًا .
(س) وفيه [لَا أَلْبَسَ الْقَمِيصَ الْمُكْفَفَ بِالْحَرِيرِ] أَي الَّذِي عُمِلَ عَلَى ذَيْلِهِ
وَأَكْمَامُهُ وَجَيْدِيهِ كَفَافٌ مِنْ حَرِيرٍ . وَكُفَّةٌ كُلُّ شَيْءٍ بِالضَّمِّ : طُرَّتُهُ وَحَاشِيَتُهُ
. وَكُلُّ مُسْتَطِيلٍ : كُفَّةٌ كَكُفَّةِ الثَّوْبِ . وَكُلُّ مُسْتَدِيرٍ : كِفَّةٌ بِالْكَسْرِ
كَكِفَّةِ الْمِيزَانِ .

(س) ومنه حديث علي يَصْرِفُ السَّحَابَ [وَالتَّمَعُ بِرُقَّةٍ فِي كُفْفِهِ] أَي فِي حَوَاشِيهِ .

- وحديثه الآخر [إِذَا غَشِيَكُمْ اللَّيْلُ فَاجْعَلُوا الرِّمَاحَ كُفَّةً] أَي فِي حَوَاشِي
الْعَسْكَرِ وَأَطْرَافِهِ .

(س) ومنه حديث الحسن [قَالَ لَهُ رَجُلٌ : إِنَّ بَرَجْلِي شُقَّاقًا فَقَالَ : اكَفُّفْهُ
بِرُخْرُقَةٍ] أَي اءَصِيصْهُ بِهَا وَاجْعَلْهَا حَوْلَهُ .

(س) وفي حديث عطاء [الْكِفَّةُ وَالشَّابِكَةُ أَمْرُهُمَا وَاحِدٌ] الْكِفَّةُ بِالْكَسْرِ :
حِبَالَةُ الصَّائِدِ .

(س) وفي حديث الزبير [فَتَلَقَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَفَّسَةً
كَفَّسَةً] أي مُوَاجَهَةً كأنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا قَدْ كَفَّ صَاحِبَهُ عَنْ مُجَاوَزَتِهِ إِلَى
غَيْرِهِ : أي مَنَعَهُ . وَالْكَفُّ : الْمَرَّةُ مِنَ الْكَفِّ . وَهُمَا مَبْنُودَانِ عَلَى الْفَتْحِ